



(( عقد زمالة دراسية للموظفين ))

الطرف الاول: ..... اضافة الى وظيفته او من يمثله .  
الطرف الثاني الطالب / الطالبه / ..... يلتزم كل من الطرفين  
بما ياتي :

اولاً : التزامات الطرف الاول :

- 1- يوافق الطرف الاول على ارسال الطرف الثاني لدراسة  
..... في دولة..... للحصول  
على شهادة ..... على نفقة الطرف الاول ونفقة الجهة  
المانحة للزمالة كلياً او جزئياً
- 2- يتعهد الطرف الاول ان يدفع للطرف الثاني نفقات السفر من العراق الى بلد دراسته  
ذهاباً واياباً له والعائلته وحسب التعليمات النافذة .

ثانياً : التزامات الطرف الثاني : يتعهد الطرف الثاني بما يأتي :-

- 1- الذهاب الى بلد دراسته وان يدرس ويسلك سلوكاً مرضياً داخل المؤسسة التي يرسل  
اليها او خارجها وعليه ان يرضى الانظمة والقوانين المتبعة في المؤسسة بجد  
وامانة وبالشكل الذي لا يتعارض مع التعليمات والتوجيهات الصادرة من الطرف  
الاول ويبذل كل مافي وسعه لاداء الامتحان اداءً حسناً .
- 2- الحصول على اشهادة ..... خلال مدة  
..... عدا مدة اللغة ..... خلال مدة  
..... وفي حالة عدم حصول على الطالب الشهادة المتعاقد عليها  
يطالب كفيله بتسديد مبلغ الكفالة باستثناء حالات الاصابة بالمرض المؤيد بتقارير  
طبية من مستشفى والمصادق عليها من قبل الجهات الصحية وحسب الاصول .
- 3- عند عجز الطرف الثاني عن مواصلة دراسته لمرحلة اعلى للطرف الاول الاكتفاء  
بالشهادة التي حصل عليها والموافقه على عودته الى العراق .
- 4- ان يتبع اوامر وزارة التعليم العالي والبحث العلمي فيما يتعلق بموضوعات دراسته  
ومقرها ومحل سكنه او اي امر اخر تقتضيه الدراسة او المصلحة العامة .

ثالثاً : الاحكام العامة :-

- ١- يتعهد الطالب باعادة المبالغ المصروفة اكثر من استحقاقه في حال حصول خطأ او سهو في ذلك .
- ٢- تكون المحاكم العراقية المختصة مكانياً في الحكم ذات الصلاحية للنظر في الدعاوى التي تنشأ جراء تطبيق العقد .
- ٣- يوافق الطرف الثاني على اجراء التبليغات القانونية بالعناوين وارقام الهواتف المدرجة في ادناه والمعطى من قبله ويكون تبليغاً قانونياً وعليه ابلاغ الدائرة في حالة لتغييرها علماً ان مبلغ الكفالة عن مدة الدراسة هو ( ..... )
- ٤- عدم شمول الطرف الثاني بقانون المساءلة والعدالة رقم ( ١٠ ) لسنة ٢٠٠٨ وبخلافه يتحمل كافة التبعات القانونية والمالية بمطالبته بتسديد المبالغ المصروفة عليه خلال مدة دراسته
- ٥- يلتزم الطالب عند انتهاء دراسته بالعودة الى العراق مع عائلته وفي حالة عدم عودة العائلة مع الطالب يلتزم بتسديد جميع المبالغ التي انفقت على العائلة خلال مدة الدراسة لقاء لخدمات التي قدمت لهم اثناءها .
- ٦- يلتزم الطالب بالالتحاق بالدراسة خلال ( ٦٠ ) ستين يوماً من تاريخ توقيع العقد وفي حالة عدم التحاقه يعد العقد منفسخاً بحكم القانون .

الاسم :-  
عنوان السكن :-  
رقم الهوية :-  
الصادرة عن :-  
تاريخها :-  
رقم الهاتف النقال :-  
رقم بطاقتي السكن والتموينية او رقم البطاقة الموحدة :-

الطرف الاول  
/اضافة الى وظيفته  
أ. د . مظفر صادق حسن الزهيري